

د. قصاب سعدية
جامعة الجزائر 3

بودربالة فايزة
جامعة الجزائر 3

مداخلة بعنوان:

تقييم وسائل الدفع الإلكترونية: المزايا والمخاطر

Le résumé:

La modernisation du système de paiement est devenue une occupation majeure, pour toutes les économies, or que les moyens de paiement classiques deviennent moins efficaces dans une époque qui nécessite une rapidité et une efficacité pour le traitement des transactions; notamment avec la naissance du commerce électronique.

Le développement technologique a énormément aidé à la création de nouveaux instruments de paiement, tel que: les cartes de crédit, les chèques électroniques, et la monnaie électronique, qui facilitent la tâche de règlement des transactions du E-commerce.

Mais, jusqu'à présent, les chèques électroniques, la monnaie électronique, et plus au moins les cartes de crédit, ne remportent pas un vif succès auprès des acteurs du commerce électronique. Portant ils constituent des mécanismes de paiement efficaces, simples à utiliser et peu coûteux.

Enfin, les défis majeurs que relève le nouveau système de paiement à travers ses instruments électroniques, sont la lutte contre le blanchiment d'argent, faire face à la fraude, et assurer une haute sécurité et un cadrage règlementaire.

الملخص:

يعد تحديث نظام الدفع أولوية هامة، لجميع اللإقتصاديات، مادام أن وسائل الدفع التقليدية أصبحت أقل فاعلية في عصر يستوجب سرعة في معالجة المعاملات لاسيما بظهور التجارة الإلكترونية.

فالتطور التكنولوجي ساعد كثيرا في إنشاء وسائل دفع جديدة كبطاقات اللإئتمان، الشيكات الإلكترونية والنقود الإلكترونية (محفظة النقد الإلكترونية)، والتي من شأنها تسهيل مهمة تسوية المعاملات في التجارة الإلكترونية.

لكن، وإلى غاية الحاضر، لم تحقق الشيكات والنقود الإلكترونية وبدرجة أقل بطاقات الإئتمان نجاحا باهرا لدى المتعاملين في التجارة الإلكترونية، وهذا على الرغم من أنّها تشكّل ميكانزمات دفع فعالة، مبسطة الإستعمال وقليلة التكلفة.

ختاما، يواجه نظام الدفع الجديد من خلال هذه الوسائل الإلكترونية تحديات هامة، تتمثل في محاربة تبييض الأموال الإلكتروني، مواجهة الغش، وتوفير أمن وحماية أكبر وكذا وضع إطار تنظيمي.

المقدمة

على مر العصور والأزمنة، لم تستقر النقود على شكل معين، فانتقلت من النقود السلعية إلى النقود المعدنية (الفضة والذهب) ثم الورقية (البنكنوت)، وصولا إلى وسائل الدفع الكلاسيكية كالشيكات والسفتجة والسند لأمر والتحويلات البنكية...إلخ التي لقيت رواجا أنذاك .

ومع استمرار التطور بوتيرة متسارعة لأحجام وأعداد المعاملات المالية والتجارية ، أضحت هذه الوسائل التقليدية تشكل عائقا أمام هذا التنامي، وذلك بالنظر إلى محدوديتها من حيث سرعة إتمام عمليات التسوية، وارتفاع تكاليفها و بطئ في حركة دورانها، وعدم مجاراتها لهذا النمط المتقدم من النشاط.

ولأن العالم دخل في سياق جديد يُعرف بالرقمنة والمعلومات، والراجع إلى الطفرة التي حدثت في مجال تكنولوجيا الإعلام والإتصال عن بُعد، فكان لزاما على البنوك والمؤسسات المالية أن تكون السبّاقة نحو الإستفادة القصوى مما أتاحته هذه التكنولوجيات الحديثة، بما يمكنها من توفير ميكانزمات جديدة لأساليب الدفع وتطوير جودة خدماتها للإرتقاء إلى مستوى التحديات التي تمكنها من الإستمرار ظل عصر التجارة الإلكترونية والبنوك الإلكترونية.

ففي ضوء إكتساح إستخدام التكنولوجيا وإنتشار التجارة الإلكترونية، أصبح من الضروري إبتكار وسائل دفع حديثة تمثلت في *وسائل الدفع الإلكترونية*، وهي تجمع بين السرعة والفعالية التي تتطلبهما – كحد أدنى- هذه البيئة التجارية الجديدة.

فوسائل الدفع الإلكترونية كبطاقة الإئتمان والشيك الإلكتروني والنقود الإلكترونية وبطاقة الشيكات والتحويل الإلكتروني...إلخ تمثل بلا شك حجر الزاوية لنجاح وتطور المعاملات الإلكترونية، كما أن استعمالها يوفر جملة من المزايا كالسرعة في التسوية، والانخفاض في تكلفتها، والسهولة في إستعمالها وإختصارها للجهد والوقت وتعرضها بدرجة أقل للسرقة والنصب، فهي بذلك تمثل فعلا رهانا حقيقيا من رهانات عصر الأنترنت الذي يستوجب تجريد وسائل الدفع من طابعها المادي، والإقتصار على تبادل

الإلكترونات والمعلومات عبر الشبكة؛ غير أنه لا يجب التسليم بأن هذه الوسائل في منئ عن حركية الأخطار والجرائم الإلكترونية التي تشهد هي الأخرى تحولات هامة، وهذا بالضبط ما يمثل تحديات حقيقية أمامها، ويحول دون أن تحضى بالقبول العام وثقة الجميع، كما يشكّل عقبة أمام إنتشارها الكامل وإحلالها محل الوسائل التقليدية في تسوية جميع المعاملات الإلكترونية وغير الإلكترونية.

فإذا كانت النقود التقليدية على سبيل المثال، تعاني من مشكل التزوير (أي تزييف العملة) فالنقود الإلكترونية هي الأخرى تعاني من مشكل القرصنة وإختراق نظام التشفير ([i]) المستعمل لضمان سرية وأمن العملية.

في إطار ما تقدم سابقا، سنحاول من خلال هذه الورقة تقييم وسائل الدفع الإلكترونية - على الرغم من حداثتها - والبحث في الجوانب الإيجابية التي يمنحها استخدامها، وكذا الجوانب الأخرى التي تشكل عراقيل تحد من إكتسابها لثقة جميع الأعوان الاقتصاديين ومن أن تحضى بمكانة الوسائل التقليدية.

وعلى هذا الأساس قمنا بتقديم العناصر الآتي ذكرها:

أولا: مزايا وسائل الدفع الإلكترونية

1- مزايا بطاقات الائتمان
2- مزايا النقود الإلكترونية

ثانياَ: الجرائم الإلكترونية ومخاطر استعمال وسائل الدفع الإلكترونية.

1- قرصنة البيانات
2- غسيل الأموال في ظل وسائل الدفع الإلكترونية
3- مخاطر تنظيمية
4- مخاطر بطاقات الإئتمان
5- غياب أرضية قانونية ورقابية على عمليات الدفع الإلكتروني

أولا: مزايا وسائل الدفع الإلكترونية:

لقد أدت التطورات الهامة والمتسارعة في مجالات إتصالات والإعلام والأنترنت...إلخ إلى نقلة نوعية لوسائل الدفع المستعملة، فوسائل الدفع التقليدية التي اقتصرت على النقود المعدنية والورقية والشيكات وعمليات التحويل البنكية... أثبتت محدوديتها خصوصا أمام تنامي أحجام المعاملات والصفقات واتسامها بطابع الدولية والسرعة في ابرامها...، فظهرت عدة صعوبات في مجارات هذا النسق الجديد (الحجم الكبير والسرعة الفائقة) منها العمليات الحسابية المعقدة وحوادث السرقة والتزوير والضياع واستغراق وقت طويل لتسوية العقود...إلخ، وهذا بالتحديد ما يدفع في كل مرة بالبنوك والمؤسسات المالية إلى السعي نحو تحديث وابتكار أشكال جديدة لوسائل الدفع وصولا إلى ما يعرف اليوم بوسائل الدفع الإلكترونية ([ii]).

فالتحسينات التي تدخلها التكنولوجيات الحديثة تأتي إما لتنظيم مسالك المعالجة بما يسمح بتقليص تكاليف استعمال وسيلة من وسائل الدفع، وإما البحث عن ميكانزمات مستحدثة يمكنها أن تؤدي إلى إيجاد وسائل دفع أكثر سرعة، أو إلى التطوير في خدمات جديدة تقدمها البنوك لزبائنها ([iii])، للاستجابة والتماشي مع متطلباتهم، وما الانتشار الهام لهذه الوسائل الحديثة إلا دليل على المزايا العديدة التي تمنحها للمتعاملين بها، والتي سنأتي على ذكر أهمها فيمايلي:

1- **مزايا بطاقات الائتمان**: في الواقع تعد البطاقات التي تمنحها البنوك لزبائنها الأكثر استعمالا في الدفع الإلكتروني وهذا بالموازات مع عديد الإيجابيات التي يستفيد منها جميع أطراف العقد على حد سواء:

1-1) *جانب البنك (المصدر)*: تسمح البطاقات للبنك بتنويع منتجاته وتحسين خدماته بما يسمح له من الحفاظ على وفاء زبائنه، كما تسمح له بالتقليل من عمليات الصندوق لدى شبابيكه وتجنّب الطوابير أمامها ([iv]).

- تعتبر مصدرا مدرا للربح من خلال مجموع ما يحصل عليه البنك من رسوم الإشتراك والفوائد على تسديد الدفع للعمليات، إضافة إلى العمولات المحصلة من التاجر والزبون حامل البطاقة، وكذلك الغرامات الناجمة عن تأخر الزبون عن السداد أو عن تضييعه للبطاقة...إلخ ([v]).
- كما يحقق البنك عوائد جراء توظيفه للودائع الجارية الخاصة بأصحاب البطاقات، ويستفيد من فتح المحلات والتجار لحسابات بنكية لديه.
- تعتبر البطاقة التي يمنحها البنك إشهار في حد ذاتها، لأنها تحمل اسم البنك حيثما استعملها حاملها.

1- 2) جانب الزبون (حاملها): بغض النظر عن سهولة إستعمالها، توفر البطاقة لمستعملها أمانا أكثر من

مخاطر حمل الأموال وتعرضها إلى السرقة أو الضياع.

- تقليل الفواتير والإيصالات الورقية المختلفة وإشعارات الدفع والسحب...إلخ
- تمنح مستعملها المرونة الكافية لأجل إختيار أفضل المصادر لإقتناء حاجياته من السلع والخدمات، من أي مكان في العالم وفي أي وقت.
- تمكنه من الحصول على بعض الخدمات بأسعار منخفضة كأسعار السكن في فنادق عالمية، فضلا عن وجود الصورة الشخصية لحاملها في بعض أنواع البطاقات، مما يمكّنه من استخدامها كبطاقة لإثباة الهوية

عند السفر ([vi]).

- تمثل مظهرا من مظاهر التقدم، فهي تعطي لحاملها مكانة اجتماعية ووضع مميز ورضا نفسي وثقة الغير في

معاملاته التي تتم باستخدامها.

1- 3) جانب التاجر: يجنب تعامل التجار بالبطاقات احتفاظهم بمبالغ مالية كبيرة على مستوى محلاتهم، وبالتالي يجنبهم تعرضهم للسرقة، كما يجنبهم التعامل أو قبول عملات قد تكون مزورة أو شيكات بدون رصيد...([vii])، فالبطاقة تقلل هذه المخاطر كما تمنح ضمان أكبر في أن البنك سيتولى عملية الدفع، وبالتالي التخلص من عبئ متابعة ديون الزبائن.

- يساعد استعمال البطاقات التجار على الرفع من رقم أعمالهم من خلال زيادة مبيعاتهم لأن حاملي البطاقات غالبا ما يتوسعون في الإستهلاك وذلك بالنظر إلى عدم إلتزامهم بالسداد الفوري.

2) مزايا النقود الإلكترونية: يمكن إختصار أهمها فيما يلي:

2- 1) تبسيط عملية التسديد: فلا يتطلب الأمر سوى إعطاء الحاسب الآلي تعليمة الدفع، دون الحاجة إلى ملئ الاستمارات وإجراء الاستعلامات والتنقل إلى البنك.

2- 2) تدني التكاليف : خاصة الناجمة عن المقاصة والتسوية لأن العملية تتم آليا، كما تقل المصاريف الناجمة عن إصدار الشيكات ومعالجتها وإعداد الكشوفات لتسوية حسابات الزبائن...، إلى الحد الأدنى لدى استخدام التحويل المالي الالكتروني أو حتى الشيك الإلكتروني محل الشيكات الورقية، مما يخفض من المصاريف التشغيلية وحجم العمالة ([viii]).

2- 3) القضاء على مشاكل الضياع والتأخير: كالتي تعرفها الشيكات العادية، كما أن النقود الإلكترونية تختصر في الجهد ووقت التسوية (فتسوية الشيكات الإلكترونية لا تتعدى 48 ساعة).

3- 3) إلغاء الحدود الجغرافية والفواصل الزمنية: فتحويل النقود الإلكترونية يمكن أن يتم في أي مكان وفي أي وقت، بإعتبارها تعتمد على شبكة الأنترنت التي تضمحل عندها الحدود المكانية والزمانية ([ix]).

ثانياً: الجرائم الإلكترونية ومخاطر استعمال وسائل الدفع الإلكترونية:

بغض النظر عن مدى الخبرة والتفوق والإبتكار المتوصل إليهم، يشهد عالم الأنترنت العديد من الجرائم وهي كما تُعرف *بجرائم الكمبيوتر والأنترنت* ([x]) (فيروسات لتدمير الأنظمة والبرامج الإلكترونية، مواقع مزورة لمؤسسات أو بنوك، قرصنة للمعلومات من المواقع الرسمية، رسائل إلكترونية خادعة...إلخ) تمثل خطرا حقيقيا على مستخدميها.

ووسائل الدفع الإلكترونية ليست بمنئ عن هذه الجرائم بإعتبار أنها تعتمد على شبكة الأنترنت المفتوحة على العالم بمجمله، ولهذا تحضى بقسط كبير من الجهود المبذولة لتوفير أمان أكثر لمستخدميها من

خلال ضبط عمليات التشفير للمعلومات المتبادلة والمتعلقة بالعملية النقدية، لكن وبالرغم من التطور الهام والمساعي الحثيثة إلا أنه لا يوجد في العالم نظام تشفير محكم ومتكامل لا يمكن إختراقه من قبل القراصنة (المحترفين أو الهواة) ([xi]).

فعديد المزايا التي سبق ذكرها لا يعني إطلاقا أن هذه الوسائل الحديثة متكاملة وتخلوا من العيوب، بل تتضمن في ثناياها مخاطر جمّة سنحاول فيمايلي التركيز على أبرزها.

1- **قرصنة البيانات:** تشكّل القرصنة في العقود التي تتم في الانترنت الهاجس الأكبر لاسيما بالنسبة للعمليات النقدية، فقد يتم الحصول على بيانات شخص بطريقة غير شرعية ومن دون علمه ليتم استعمالها للحصول على بطاقات بنكية عبر الأنترنت، خاصة إذا كانت الهيئات لا تتخذ إجراءات أمنية كافية للتصدي لهذا المشكل ([xii]).

كما قد يقدم الموظفون في البنوك الإلكترونية ([xiii]) على جرائم الإحتيال من خلال تمكنهم من الحصول على الأرقام السرية والشفرات وكل المعلومات الخاصة بحساب الزبائن ومن ثم القيام بسحبها

أو التلاعب بها، مما يكلف البنك ضررا ماديا كبيرا ناجم عن إختلاس أموال زبائنه من جهة وعن تحمّله لتكاليف إضافية لأجل إعادة إصلاح وضبط بيانات زبائنه.([xiv])

2- **غسيل الأموال في ظل وسائل الدفع الإلكترونية:** إن ظاهرة غسيل الأموال ليست لصيقة بالضرورة بظهور وسائل الدفع الإلكترونية، فالظاهرة كانت موجودة قبل ظهور هذه الوسائل الحديثة؛ لكن ظهور وانتشار التجارة الإلكترونية واستعمال وسائل الدفع الحديثة في الدول، فسح المجال لإيجاد سبل جديدة أصبحت من خلالها تتم عمليات تبييض الأموال إلكترونيا بسهولة وإرتياح كبيرين، إذ لا تتطلب سوى دقائق أو ثواني لأجل الاسراع في إخفاء هذه العمليات الإجرامية([xv]).

حيث يمكن لحامل البطاقة البنكية أن يسحب مبالغ مالية كبيرة من الصراف الآلي ببلد أجنبي، ثم يقوم البنك الذي سحب منه الأموال بطلب تحويلها من البنك مصدر البطاقة، ليتم تحويل المبالغ وبذلك يكون الزبون قد تهرب من دفع رسوم التحويل بالإضافة إلى تمكنه من غسل أمواله.

كما تمكّن وسيلة التحويل الإلكتروني من تبييض الأموال بطريقة حديثة وسهلة بإيداعها في حسابات متعددة بالبنوك ثم تحويلها إلكترونيا إلى عدة فروع في دول مختلفة ([xvi]).

بالإضافة إلى ما سبق، هناك مشكل آخر يُطرح يتمثل في صعوبة تحصيل الضرائب والرسوم على المعاملات الإلكترونية، سواء تعلقت بالأموال أو بالخدمات، بما فيها البنوك الإلكترونية التي تنشط على أكثر من دولة مما يطرح مشكل الدولة الأحق بفرض الضريبة على أرباحها ونشاطاتها، فطبيعة النشاط على مستوى الأنترنت يجعل من الصعب ربط المعاملة بمنطقة جغرافية محددة.

كما أن الطبيعة العابرة للحدود الخاصة بالمعاملات بأشكالها التي تتم عبر الأنترنت، تساهم بقدر كبير في تفشي ظاهرة التهرب الضريبي، وأمام تطور أساليب الدفع الإلكتروني إزدادت صعوبة تحديد مكان المستفيد من الخدمة أو مكان تقديمها.

3- **مخاطر تنظيمية:** تخص مدى انتشار النقود الإلكترونية وامكانية أن تحل محل النقود التقليدية، وتأثير كل هذا على دور البنوك المركزية من ناحية إدارتها للسياسة النقدية ([xvii])، فاستهداف نمو الكتلة النقدية كهدف وسيطي للسياسة النقدية لن يكون له ذات الثأثير في ظل إنتشار تداول عدة أشكال من النقود الإلكترونية الصادرة عن مؤسسات بنكية وغير بنكية، وهذا ما يثير مخاوف مشروعة واحتمالات بتقليل أو قد تصل إلى زوال إحتكار البنوك المركزية لوظيفة الإصدار النقدي.

4- **مخاطر بطاقات الإئتمان:** رغم المزايا العديدة والفوائد الجمة لإستخدامات بطاقات الإئتمان، إلا أن الأمر لا يكاد يخلو من من تعرض حامليها لسوء استغلالها وحالات من التلاعب لاسيما في ظل إنتشار التطور التقني والتكنولوجي الذي صاحبه ظهور عمليات لتزوير البطاقات أوسرقتها أو التحايل لمعرفة الأرقام السرية وهذا بغرض الاستلاء على أموال الغير ([xviii])، ويمكن التعرض لهذه المخاطر في العناصر الآتي ذكرها:

- قد يستعملها صاحبها لأجل ارتكاب مخالفات للحصول على أموال بأي وسيلة وإن كانت مخالفة للعقد المبرم بينة وبين بنكه. كأن يستعملها بعد إنتهاء مدتها أو قيام البنك بإلغائها، أو تجاوز حد السحب المحدد لها بالتواطؤ مع الموظف بالبنك أو مع التاجر، كما قد يقوم باستغلال خدمات نقاط البيع الإلكترونية في إيداع شيكات بدون رصيد حيث تضاف قيمة هذا الشيك إلى الحساب الأصلي للزبون، ثم يسارع هذا الأخير لتحصيل قيم هذه الشيكات من نقطة البيع الإلكترونية قبل تمام المقاصة بين البنوك.
- كما قد يقدم الزبون صاحب البطاقة بالتواطؤ مع الغير وتركها له لإستعمالها في السحب وتزوير توقيعه، ثم يقوم بالإعتراض على عمليات السحب والطعن بالتزوير في توقيعه حتى لا يتم إقتطاع المبلغ المسحوب من حسابه ([xix]).
- خطر السيولة لدى البنوك بالنظر إلى الإفراط في حجم التعامل بالبطاقات من طرف زبائنها، وكذا تنامي حجم الديون المعدومة بسبب عدم قدرة حاملي البطاقات على الوفاء بمستحقاتها ([xx])، فكبر حجم القروض المجانية لحملة البطاقات يستوجب على البنك الإحتفاظ بسيولة أكبر لأجل مواجهتها بالحجم والوقت المناسبين، وهذا ما قد يؤدي إلى تراجع في ربحية البنك.
- كذلك، من ضمن مخاطر البطاقات هو التسبب في ارتفاع الأسعار، فاستخدامها يؤدي إلى زيادة عرض النقود في الإقتصاد مما ينتج عنه سوء تخصيص الموارد وخاصة القروض الإستهلاكية الممثلة في البطاقات الإئتمانية. فمستخدموا البطاقات غالبا ما يتوسعون في عمليات الإستهلاك، ليقعوا تحت وطأة ديونهم لاسيما الفوائد المترتبة عنها والتي تعد مرتفعة النسبة.

- الإستعمال السيئ للبطاقات من قِبل الغير، وذلك في حالة سرقة أو ضياع البطاقة أو الرقم السري الخاص بها، أو يُقْدم الغير على استبدال البيانات لبطاقات مسروقة...إلخ.

5- **غياب أرضية قانونية ورقابية على عمليات الدفع الإلكتروني:** حيث أن تسارع إستعمال وسائل الدفع الإلكتروني لم يواكبه إنشاء قاعدة تنظيمية وقانونية تتماشى مع الخصوصية التي تفرضها طبيعة هذه الوسائل من تدويل المعاملات، مما يجعل التشريعات المحلية لوحدها غير قادرة على تقديم التأطير القانوني اللازم وإيجاد الحلول المناسبة للنزاعات بين المتعاملين والتي تفرزها عمليات الدفع الإلكتروني بصفة خاصة، والتجارة الإلكترونية وباقي المعاملات الإلكترونية بصفة عامة.

وبالنظر إلى تعدد هذه النزاعات أصبحت الحاجة ماسة إلى إستجابة التنظيمات والقوانين لأصداء التطور الحاصل في مجال وسائل الدفع، من خلال تطوير المفاهيم والمبادئ ومواجهة المستجدات، لأجل القضاء على هذا الفراغ (القانوني) الذي يعمل ضمنه الدفع الإلكتروني، لتوفير حماية قانونية لمستعمليه من جهة، وردع الجرائم التي تحصل بسبب غياب الأحكام العقابية من جهة أخرى.

كما أن هذا المشكل يمكن النظر إليه من زاوية أخرى، فالإعتماد على الركائز الإلكترونية في تنفيذ المعاملات، التي تتم بين جلّ الأطراف إلكترونيا أي من دون وثائق ورقية، مما يطرح عائق الإثباة القانوني للعمليات المبرمة في حال حدوث نزاع بين الأطراف المتعاقدة.

الخاتمة:

لقد أفضت التطورات المتسارعة في مجالات الإتصالات والأنترنت والمعلومات إلى ظهور معالم بيئة إقتصادية جديدة، ترتكز على التجارة الإلكترونية والمعاملات الإلكترونية.

والقطاع البنكي بإعتبارة قطاع حساس لكل التطورات الجارية في باقي القطاعات، كان لزاما عليه مسايرة هذا الركب من خلال تقديم خدمات بنكية تستند على الإستخدام المكثف لتقنيات المعلومات والإتصالات الحديثة.

ومن خلال هذه الورقة المقدمة، تبيّن أن وسائل الدفع الإلكترونية أصبحت حتمية لمسايرة المتطلبات التي تستلزمها عمليات الدفع في المعاملات الإلكترونية من سرعة وتدني في التكاليف وضمان وسرية...إلخ، فهي فعلا قدمت حلولا كثيرة للقصور الذي كانت تعاني منه الوسائل التقليدية أمام تلاشي الحدود المكانية والزمانية التي تتميز بها المعاملات في الشبكة الدولية للمعلومات أو الأنترنت.

لكن وفي ذات الوقت، التكنولوجيا التي مكّنت من تطوير الخدمات البنكية ووفرت بنية تحتية هامة لإنتشار التجارة الإلكترونية، هي ذاتها التي مكّنت من ظهور جرائم منظمة على الأنترنت، وأوجدت لها طرق مستحدثة لأجل تطوير سبل الإحتيال والإختلاس وغيرها....

فالتهديدات التي تمثلها كل من عمليات القرصنة الإلكترونية للمعلومات الخاصة والسرية والمهمة السارية على شبكة الأنترنت، ضف إلى ذلك إختراق أنظمة التشفير و إنتشار المواقع المزورة، ونشر الفيروسات المدمرة للأنظمة والمواقع، تزيد كلها من مخاوف التعامل بهذه الوسائل.

ولعل العائق الأكبر الذي تواجهه هذه الوسائل هو تسارع استعمالها دون أن يواكبها تنظيما قانونيا يناسب تحدياتها وطبيعتها وخصوصياتها، فهي ما تزال غير خاضعة لتنظيم قانوني كالذي تتمتع الوسائل التقليدية، مما يجعلها رهن جملة المشاكل والإختلافات والنزاعات والجرائم التي تتطلب سرعة في حلها، في ظل مشكل آخر يتمثل في " حجية الإثباة " بإعتبار أن الدفع يتم إلكترونيا دون الحاجة إلى إستخدام وثائق ورقية.

وعليه، ولأجل فتح آفاق أمام إنتشار هذه الوسائل يتعيّن تزويدها بما يزيد من درجة الأمان والضمان والسرية والفعالية والثقة لمتعامليها، فتكلفة الدفع أصبحت ترتبط بخطر عدم السداد أكثر من التكلفة التقنية.

الهوامش:

---

[i] : [illegible]: le cryptage : هو إعطاء كلمة أو رقم سري لحماية المعلومات المخزنة من قراصنة الإعلام الآلي، فهو يعني استبدال شكل البيانات من خلال تحويلها إلى رموز أو إشارات لمنع الغير من معرفتها أو تعديلها أو تغييرها. وهناك طريقتان أساسيتان كستعملتان هما: *الإحلال:* تقوم بتبديل كل حرف بحرف آخر، مثلا الإزاحة بـ 3: a d c تسجل d e f. أما الثانية فهي *التغيير:* من خلال إعادة ترتيب رموز الرسالة، مثلا: c1 c2 c3

c4 c5 c6 تخزن كمايلي: c1 c4 c2 c5 c3 c6

أنظر في ذلك: "Sécurité et commerce électronique" Par: Mannuel Pablos Martin & autres

www.tel.ucl.ac.be/EDU/ELEC2920/2000/E-Commerce/secu-et-e-commerce.html

Page consultée le:23/02/2011.

[ii] : وسائل الدفع الإلكترونية: بتعريف بسيط، هي عبارة عن الوسيلة الإلكترونية للدفع، أي تسوية المعاملات، والتي نستعملها في حياتنا اليومية، فالفرق بين الوسيلة الإلكترونية والتقليدية هي أن الأولى تتم كل عملياتها وتسير إلكترونيا ولا وجود للحوالات ولا القطع النقدية.(بن رجدال جوهر " الأنترنت والتجارة الإلكترونية" مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص:83) أي هي الوسائل التي تمكن من القيام بعمليات الدفع عن بعد عبر شبكات الاتصالات.

وتضم هذه الوسائل عدة أنواع: البطاقات بكل أنواعها (بطاقات الدفع، الائتمان، الصرف، الذكية وبطاقات الشيكات...)، الشيكات الإلكترونية والنقود الإلكترونية.(أنظر في ذلك: محمد حسين منصور" المسؤولية الإلكترونية" دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2003،ص ص: 124- 130).

[iii] : رشاد تو " تحديث وسائل الدفع وانعكاساته على النشاط البنكي في الجزائر" مذكرة ماجستير، تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،دفعة 2006 ، ص: 33.

[iv] : حميزي سيد أحمد " تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل النظام المصرفي الجزائري" مذكرة ماجستير ، تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2002، ص:99.

[v] : عبد المطلب عبد الحميد،" البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها" الدار الجامعية،الاسكندرية،2000،ص:114.

[vi] : جليد نور الدين " تطوير وسائل الدفع المصرفية في ظل التجارة الإلكترونية حالة الجزائر:2005- 2010 " أطروحة دكتوراه، نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2010، ص:91.

[vii] : عبد الرحيم وهيبة " إحلال وسائل الدفع المصرفية بالإلكترونية دراسة حالة الجزائر " مذكرة ماجستير ،نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2006، ص:24.

[viii] : المرجع أعلاه، ص: 25.

[ix] : أنظر في ذلك: حماد عبد العال طارق" التجارة الإلكترونية" الدار الجامعية، 2002، ص ص: 110- 111.

[x] : جرائم الكمبيوتر والأنترنت: تعرف بأنها كل نشاط غير مشروع موجه لنسخ أو تغيير أو حذف أو الوصول ألى المعلومات المخزنة داخل الحاسوب الآلي، أو التي تحوّل عن طريقه. وبالتالي فهذه الجرائم تشمل كل سلوك غير مشروع أو غير مسموح به فيما يتعلق بالمعالجة الآلية للبيانات أو نقلها.

[xi] : في أحدث تقارير مركز شكاوى إحتيال الأنترنت الأمريكي (IFFC) أظهر أن عدد الشكاوي التي تلقاها المركز خلال ستة أشهر فقط منذ بدأعمله سنة 2000 قد بلغت: 6087 شكوى، منها 5273 تتعلق بجرائم الأنترنت، وهذا يخص الحالات التي تم الإبلاغ عنها ولا يمثل الأرقام الحقيقية للظاهرة. كما أن الخسائر المتصلة بهذه الشكاوي قاربت 4,6 مليون دولار، بما يقارب 33% من حجم خسائر كافة جرائم الإحتيال التقليدية المرتكبة لنفس الفترة، و أن ما نسبته 5% ناجمة فقط عن إحتيال بطاقات الإئتمان.

أنظر في ذلك: " جرائم الكمبيوتر والأنترنت: إيجاز في المفهوم والنطاق والخصائص والصور والقواعد الإجرائية للملاحقة والإثباة" يونس عرب- ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الأمن العربي – تنظيم المركز العربي للدراسات والبحوث- أبو ظبي 10- 2002/02/12 على الموقع:

. Page consultée le 21/02/2011. www.djelfa.info/vb/showthread.php?t

[xii] : الجنيهي محمد والجنيهي ممدوح " جرائم الأنترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها" دار الفكر الجامعي، 2000، ص:42.

[xiii] : البنوك الإلكترونية: أو بنوك الأنترنت وهي تعبير متطور وشامل للمفاهيم التي ظهرت في مطلع الـ 90 كالخدمات المالية عن بعد أو البنك المنزلي أو البنوك على الخط...وكلها تعني إدارة الزبون لحسابه وإنجاز أعماله المتصلة بالبنوك من المنزل أو المكتب أو أي مكان آخر وفي أي وقت، وتطور هذا المفهوم مع شيوع الأنترنت إذ مكّن للزبون في ظل وجود برامج مناسبة داخل نظام حاسوبه الشخصي من تنفيذ عمليات معينة عن بعد.

- أنظر في ذلك: خبابة عبد اللّه " الإقتصاد المصري في: البنوك الإلكترونية- البنوك التجارية - السياسة النقدية " مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص ص:91- 92.

فالبنك الإلكتروني يشير إلى النظام الذي يتيح للزبون الوصول إلى حساباته أو أي معلومات يريدها، والحصول على مختلف الخدمات والمنتجات المصرفية من خلال شبكة المعلومات يربط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أية وسيلة أخرى.

- أنظر في ذلك: " البنوك الإلكترونية E-Banking " على الموقع:

- kantakji.com/files/banks/E-banking.doc . Page Consultée le 22/02/2011 .

كذلك للإطلاع: منتديات قطر للمال والأعمال " واقع وآفاق المصارف الإلكترونية في الدول العربية"

www.qatargreen.net. Page Consultée le 22/02/2011.

[xiv] : أنظر في هذا: جلال عايد الشورة " وسائل الدفع الإلكتروني" دار الثقافة، الأردن، 2009،

ص ص:98- 99.

[xv] : تؤكد الإحصائيات والتقارير الإقتصادية أنّ ظاهرة غسيل الأموال تصاعدت بشكل مخيف في ظل شيوع التجارة الإلكترونية والدفع الإلكتروني؛ فما يعادل 15% من إجمالي التجارة العالمية أي ترليون دولار يتم سنويا غسلها. أنظر في ذلك: موقع

http//ar.wikipedia.org site consulté le 20/02/2011.

[xvi] : أنظر في ذلك كل من:

- محمد حسين منصور "المسؤولية الإلكترونية" ، مرجع سابق، ص ص: 163- 169.
- بداوي مصطفى " غسيل الأموال الإلكتروني " مجلة آفاق، جامعة البليدة، العدد الخامس2005، الجمعية العلمية الثقافية، ص ص: 61- 62.
- عبد المطلب عبد الحميد " العولمة واقتصاديات البنوك " الدار الجامعية، مصر، 2003، ص:261.

[xvii]: أنظر في ذلك: جلال عايد الشورة "وسائل الدفع الإلكتروني" ، مرجع سابق، ص ص: 74- 81.

[xviii]: أنظر في ذلك: " البطاقات الإئتمانية....مخاطر القرصنة والتلاعب" على الموقع:

Page consultée le 23/02/2011.www.aleqt.com/2010/06/19/article.html

[xix] : محمد حسين منصور "المسؤولية الإلكترونية" ، مرجع سابق، ص ص: 122- 123.

[xx] : جليد نور الدين "تطوير وسائل الدفع في الجهاز المصرفي الجزائري " مذكرة ماجستير، نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2006، ص: 134.

المراجع المطلع عليها:

1 الكتب:

- الجنيهي محمد والجنيهي ممدوح " جرائم الأنترنت والحاسب الآلي ووسائل مكافحتها" دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2004.
- حماد عبد العال طارق" التجارة الإلكترونية" الدار الجامعية، مصر، 2002.
- خبابة عبد اللّه "الإقتصاد المصرفي: البنوك الإلكترونية- البنوك التجارية - السياسة النقدية" مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008،
- عبد المطلب عبد الحميد، " البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها" الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000
- عبد المطلب عبد الحميد " العولمة واقتصاديات البنوك " الدار الجامعية، مصر، 2003
- عبد المطلب عبد الحميد، " البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها" الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000
- محمد حسين منصور "المسؤولية الإلكترونية" دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 2003

2 الأطروحات ومذكرات الماجستير

❖ جليد نور الدين " تطوير وسائل الدفع المصرفية في ظل التجارة الإلكترونية حالة الجزائر: 2005-2010 " أطروحة دكتوراه، نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2010.
❖ بن رجدال جوهر " الأنترنت والتجارة الإلكترونية" مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.
❖ حميزي سيد أحمد" تحديث وسائل الدفع كعنصر لتأهيل النظام المصرفي الجزائري" مذكرة ماجستير ، تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2002.
❖ رشاد تو " تحديث وسائل الدفع وانعكاساته على النشاط البنكي في الجزائر" مذكرة ماجستير، تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر،دفعة 2006.
❖ عبد الرحيم وهيبة " إحلال وسائل الدفع المصرفية بالإلكترونية دراسة حالة الجزائر " مذكرة ماجستير، نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2006.

3 – المجلات والملتقيات

❖ إبراهيم بختي " الأنترنت في الجزائر دراسة إحصائية "، مجلة الباحث، العدد 1- 2002، كلية العلوم الإقتصادية والحقوق، جامعة ورقلة.
❖ إلياس بن ساسي " التعاقد الإلكتروني والمسائل القانونية المتعلقة به "، مجلة الباحث، العدد: 2- 2003، كلية العلوم الإقتصادية والحقوق، جامعة ورقلة.
❖ بداوي مصطفى " غسيل الأموال الإلكتروني " مجلة آفاق، جامعة البليدة، العدد الخامس2005، الجمعية العلمية الثقافية.
❖ رحيم حسين و هواري معراج " الصيرفة الإلكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية " مداخلة ضمن الملتقى الوطني الأول حول المنضومة المصرفية الجزائرية والتحولات الإقتصادية (واقع وتحديات)، جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف، يومي:14/15/ديسمبر/2004.
❖ معطى الله خير الدين وبوقموم محمد مداخلة بعنوان: " المعلوماتية والجهاز البنكي حتمية تطوير الخدمات المصرفية"، الملتقى الوطني الأول حول المنضومة المصرفية الجزائرية والتحولات الإقتصادية (واقع وتحديات)، جامعة حسيبة بن بوعلي،الشلف، يومي:14/15/ديسمبر/2004.

4- المواقع الإلكترونية:

❖ " البطاقات الإئتمانية....مخاطر القرصنة والتلاعب" على الموقع:
www.aleqt.com/2010/06/19/article.html Page consultée le 23/02/2011
❖ http//ar.wikipedia.org consulté le 20/02/2011
❖ " البنوك الإلكترونية E-Banking " على الموقع:
- kantakji.com/files/banks/E-banking.doc . Page Consultée le 22/02/2011 .
❖ منتديات قطر للمال والأعمال " واقع وآفاق المصارف الإلكترونية في الدول العربية"

www.qatargreen.net. Page Consultée le 22/02/2011

❖ " جرائم الكمبيوتر والأنترنت: إيجاز في المفهوم والنطاق والخصائص والصور والقواعد الإجرائية للملاحقة والإثباة" يونس عرب- ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الأمن العربي – تنظيم المركز العربي للدراسات والبحوث- أبو ظبي 10- 2002/02/12

www.djelfa.info/vb/showthread.php?t . Page consultée le 21/02/2011

❖ "Sécurité et commerce électronique" Par: Mannuel Pablos Martin & autres

www.tel.ucl.ac.be/EDU/ELEC2920/2000/E-Commerce/secu-et-e-commerce.html

Page consultée le:23/02/2011.

❖ www.lemonde.fr/technologies/article/2010/03/12/paiment-électronique-qui-sera-le-maitre-de-notre-portefeuille-1318530_651865.html

Page consultée le 22/02/2011.

❖ "Technologie et criminalité" sur le site:

www.cisc.gc.ca/annuel-raport/annual_report_2003/technology_2003_f.html

The future of money: il est souple,sans friction et (presque) gratuit" Daniel ROK Page consultée le 23/02/11

www.wired.com/magazine/2010/02/ff_futureofmoney.

❖ " les défis de la monnaie électronique pour les banques centrales" Michel Aglietta & Laurence Scialom Page consultée le 24/02/2011

Sceco.univ-poitiers.fr/Franc-euro/article/Maglietta-Scialom.html